

مرسوم سلطاني

رقم ٩٨/٤٠

بمنح الجنسية العمانية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ .
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٢/٣ بقانون تنظيم الجنسية العمانية وتعديلاته .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : إستثناء من حكم المادة (٢) من المرسوم السلطاني رقم ٨٢/٣ المشار إليه ، تمنح الجنسية العمانية إلى كل من :

- نجم الدين أحمد خسان .
- محمد محب علي السيد محمد الهاشمي .
- نوشابا بروين سليمان .
- كيمجي كشننداس واسومل .
- اسماعيل أحمد صومار .

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به إعتباراً من ١٨/٥/١٩٩٨م .

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

صدر في : ٢٥ من صفر سنة ١٤١٩هـ

الموافق : ٢٠ من يونيو سنة ١٩٩٨م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٦٢٦)
الصادرة في ١/٧/١٩٩٨م